

Distr.: Restricted  
5 July 2012  
Arabic  
Original: English

## مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

الدورة التاسعة والخمسون

جنيف، ١٧-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

البند ١٥ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

### تسمية المنظمات غير الحكومية لأغراض المادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس

طلب مقدم من الوكالة الأفريقية للتنمية والتعاون (Office Africain pour le  
(Développement et la Coopération)

مذكرة أعدتها أمانة الأونكتاد

موجز تنفيذي

تلقت أمانة الأونكتاد طلباً من الوكالة الأفريقية للتنمية والتعاون تلتزم فيه من  
مجلس التجارة والتنمية إدراجها في القائمة المنصوص عليها في المادة ٧٧ من النظام الداخلي  
للمجلس.

وبعد استعراض المعلومات المقدمة، ترى الأمانة أنه من الممكن، رهنأً بموافقة  
مكتب المجلس، تصنيف الوكالة الأفريقية للتنمية والتعاون في الفئة العامة بمقتضى أحكام  
الفقرة ١٢ (أ) من مقرر المجلس ٤٣ (د-٧).

وقد يود المجلس أن يتخذ في دورته التاسعة والخمسين إجراء بشأن الطلب المشار  
إليه أعلاه.

ومرفق بهذه المذكرة معلومات تتعلق بالوكالة المذكورة.

## معلومات أساسية عن الوكالة الأفريقية للتنمية والتعاون

### لمحة تاريخية

١- الوكالة الأفريقية للتنمية والتعاون (الوكالة) هي منظمة سنغالية لا تستهدف الربح أنشئت عام ١٩٧٦ من أجل العمل في مجال القضايا المتصلة بالتنمية في منطقة الساحل. وتمثل مجالات نشاطها في التنمية الريفية المتكاملة، وحماية اللاجئين ومساعدتهم، وتعزيز حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، تساعد الوكالة على استمرار البرامج الزراعية لإحدى وعشرين جماعة من جماعات المصالح الاقتصادية العاملة في مجال إنتاج الموز شرقي السنغال.

### الغايات والأهداف

٢- تعمل الوكالة على تعزيز التنمية المستدامة المتكاملة، والتجارة المنصفة، وحماية المزارعين في منطقة الساحل. وتمثل أهدافها الرئيسية فيما يلي:

(أ) المساهمة في الأمن الغذائي وإدراج الدخل من خلال المشاريع الريفية المتكاملة؛

(ب) تعزيز التنمية المستدامة؛

(ج) المساعدة في تحسين أحوال المرأة من خلال الأنشطة المدرة للدخل؛

(د) حماية اللاجئين ومساعدتهم.

٣- وتشمل أنشطة الوكالة مشاريع التنمية الريفية المتكاملة، وتعزيز الائتمان المتناهي الصغر للمرأة، وبرامج التعليم والصحة والتنمية المستدامة، ودعم مشاريع للاجئين وإدارتها.

### العضوية

٤- عضوية الوكالة مفتوحة أمام الأفراد والجماعات التي تتعهد باحترام الأنظمة الأساسية للوكالة وتوافق على سداد رسوم العضوية. ويمكن لمن يفي بهذه الشروط من الأفراد والجماعات أن يقدم طلباً مكتوباً للعضوية يوجه إلى رئيس الوكالة. ويجب أن تصدق الجمعية العمومية على الطلب. وتنقضي العضوية عند استقالة العضو، التي يخطر بها الرئيس، أو عند إعلان المجلس طرد العضو لعدم سداد رسوم العضوية أو لأسباب خطيرة.

## الهيكل التنظيمي

- ٥- تتخذ الوكالة من داكار، السنغال، مقراً لها. وتديرها الجمعية العمومية للوكالة ومجلسها.
- ٦- ويعقد الرئيس اجتماعات الجمعية العمومية مرة في السنة للبت في برنامج الأنشطة السنوي. وقد يُعقد أيضاً اجتماع استثنائي أو أكثر، بناء على طلب المجلس أو غالبية أعضاء الوكالة. ولا يمكن تعديل النظم الأساسية إلا بقرار من الجمعية العمومية، ويتم إقرار التعديلات بأغلبية ثلثي أصوات أعضائها.
- ٧- ويضم المجلس في الحد الأدنى رئيساً، ونائباً للرئيس، وأميناً للمجلس، وأميناً للصندوق، ونائباً لأمين الصندوق. ويُنتخب أعضاء المجلس لفترة عضوية مدتها عام واحد وقابلة للتجديد عند انتهائها. ويعتبر المجلس هيئة الإدارة المسؤولة عن اتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير أعمال الوكالة وتوفير أعمال الرقابة. ويجتمع مرة في الشهر ويمكن للرئيس دعوته للانعقاد في اجتماعات استثنائية. ويعتبر الرئيس الممثل الرسمي للوكالة. وهو يمثلها ويرأس اجتماعات المجلس والجمعية العمومية. وفي غياب الرئيس، يحل محله نائب الرئيس. ويضطلع الأمين بالمهام الإدارية، ويتولى المراسلات، وينشر الإشعارات، ويكتب المحاضر. ويتولى أمين الصندوق مسك الدفاتر وإدارة الشؤون المالية للوكالة. ويتأكد من سداد رسوم العضوية ويدير الحسابات بالنيابة عن الوكالة. وفي غيابه، يحل محله نائب أمين الصندوق.
- ٨- ويمكن للجمعية العمومية أن تحل الوكالة بأغلبية ثلاثة أرباع أصوات أعضائها العاملين. كما تُحل الوكالة أيضاً باستقالة ثلاثة أرباع أعضائها العاملين. وفي هذه الحالة، يُعهد بأصولها إلى منظمة أخرى لها نفس الأهداف.

## الموارد المالية

- ٩- تُستمد إيرادات الوكالة من التبرعات، والاشتراكات، ورسوم العضوية، والإيراد الناتج عما لها من ممتلكات وأنشطة ترويجية. وتعد مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المانح الرئيسي للوكالة.

مصدر التمويل	٢٠٠٩ (بالدولار)	٢٠١٠ (بالدولار)	٢٠١١ (بالدولار)
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	١ ٣٨٤ ٨٣٠	١ ٣٨٠ ١٥٩	١ ٧٣٢ ٧٥٤
الوكالة الأفريقية للتنمية والتعاون	٥٧ ٧٠٠	١ ١٢٩	٩٤ ٠٧٤
الجهات المانحة الخاصة	١ ٥٠٠	-	-
<b>المجموع</b>	<b>١ ٤٤٤ ٠٣٠</b>	<b>١ ٣٨١ ٢٨٨</b>	<b>١ ٨٢٦ ٨٢٨</b>

١٠ - ويُظهر الجدول الوارد أدناه إيرادات ونفقات السنوات المالية ٢٠٠٩-٢٠١١.

٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	
(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	
١ ٨٢٦ ٨٢٨	١ ٣٨١ ٢٨٨	١ ٤٤٤ ٠٣٠	الإيرادات
١ ٨٢٦ ٨٢١	١ ٣٣٠ ٦٢٩	١ ٤٤١ ٥٦٥	النفقات
٧	٥٠ ٦٥٩	٢ ٤٦٥	نتائج نهاية العام

### العلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى

١١ - تعد الوكالة من الشركاء التنفيذيين لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

### الاتصال

١٢ - يضطلع المدير التنفيذي للوكالة، السيد مامادو ندياي، بأعمال الاتصال مع الأونكتاد.

Mr. Mamadou N'Diaye

Villa No. 302

Hann Maristes II, BP 1887

Dakar, Senegal

الهاتف: +221 33 820 80 67

البريد الإلكتروني: mndiaye@ofadec.org

### العنوان

١٣ - عنوان الوكالة:

OFADec

Villa No. 302

Hann Maristes II, BP 1887

Dakar, Senegal

الهاتف: +221 33 832 2460

البريد الإلكتروني: ofadec@orange.sn

الموقع على شبكة الإنترنت: www.ofadec.org

### اللغات

١٤ - لغتا عمل الوكالة هما الفرنسية والإنكليزية.